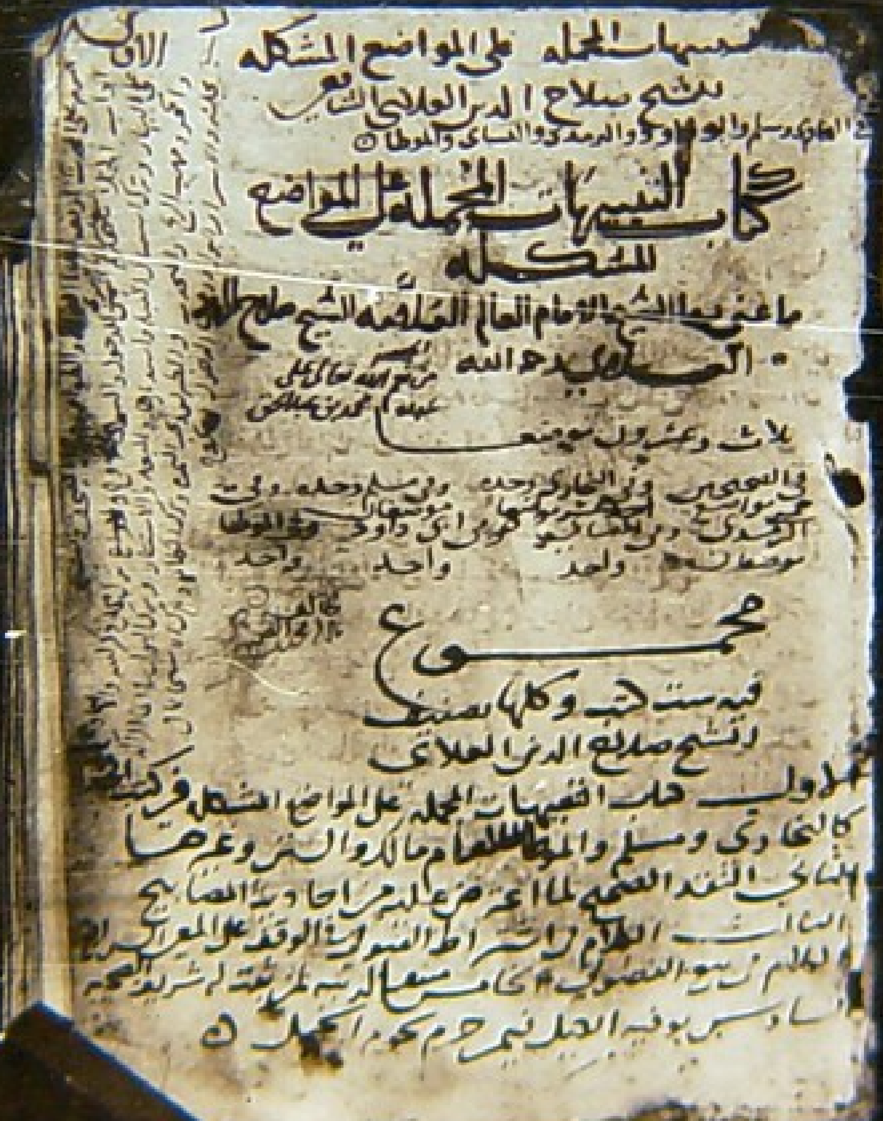

التنبيهات المجملة على المواضع المشكلة
للشيخ صلاح الدين العلائي الشافعي
في الصحيحين مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي والموطأ

كتاب التنبيهات المجملة على المواضع المشكلة

تأليف الشيخ الإمام العالم العلامة الشيخ صلاح الدين
العلائي رحمه الله

[illegible] عبده محمد بن [illegible]

ثلاث وعشرون موضعا

في الصحيحين | في البخاري وحده | في مسلم وحده
[illegible] | [illegible] | [illegible] أبي داود | في الموطأ
[illegible] | واحد | واحد | واحد

مجموع
فيه ست كتب وكلها تصنيف
الشيخ صلاح الدين العلائي

الأول كتاب التنبيهات المجملة على المواضع المشكلة في كتب
البخاري ومسلم والموطأ للإمام مالك والسنن وغيرها
الثاني النقد الصحيح لما اعترض عليه من أحاديث المصابيح
الثالث [illegible] الكلام [illegible] اشتراط [illegible] الوقف على [illegible]
الرابع الكلام في بيع الفضولي [illegible] منيف الرتبة لمن ثبت له شريف الصحبة
[illegible] فيه [illegible] حكم [illegible] الجمعة

Foto Prado
de [illegible]

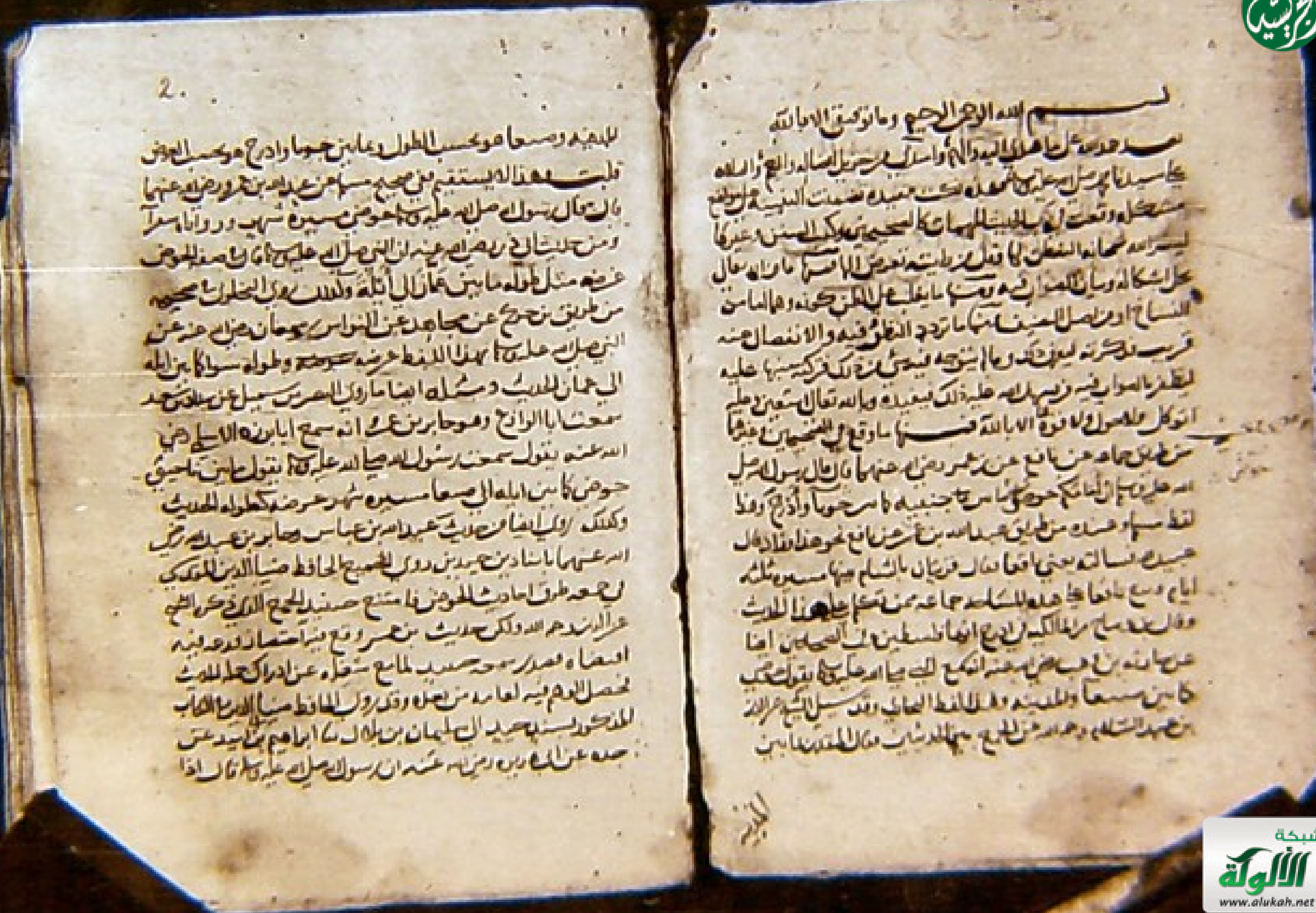

بسم الله الرحمن الرحيم وما توفيقي إلا بالله

بعد حمد الله على ما أولاه من الآلاء وأسأله جزيل الصلاة والتعظيم لرسوله
على سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم فهذه [illegible] ضمنت التنبيه على وجه الجمع
مشكل وقعت لي في الأحاديث الواردة في الصحيح [illegible] الحسن عن فيها
لبعض [illegible] لا [illegible] في روايته تعرض [illegible] ما رواه مسلم
على إشكاله وبيان الصواب فيه [illegible] ما يغلب على الظن صحته وهو الناسخ
النسخ أو يحصل الجمع بينهما مما تردد النظر فيه والانفصال عنه
قريب [illegible] ليعرف [illegible] وما أشرحه [illegible] عليه
لعظم الصواب فيه رحمه الله [illegible] بمشيئته وبالله تعالى أستعين وعليه
التوكل ولا حول ولا قوة إلا بالله فمن ذلك ما وقع في الصحيحين عنهما
من حديث [illegible] عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم إن أمامكم حوضًا كما بين جربا وأذرح وفي
لفظ مسلم [illegible] من طريق عبيد الله بن عمر عن نافع نحو هذا وقال
عبيد الله فسألته يعني نافعًا فقال قريتان بالشام بينهما مسيرة ثلاثة
أيام [illegible] جماعة ممن تكلم على هذا الحديث
وقال [illegible] أنها [illegible] في الصحيحين أيضًا
عن [illegible] عن النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]
كما بين صنعاء والمدينة [illegible]
[illegible]
[illegible]

للمدينة وصنعاء هو بحسب الطول وما بين جربا وأذرح هو بحسب العرض
قلت [illegible] هذا لا يستقيم من حديث مسلم عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حوضي مسيرة شهر وزواياه سواء
ومن حديث [illegible] رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] الحوض
عرضه مثل طوله ما بين عمان إلى أيلة وكذلك روى [illegible] في صحيحه
من طريق [illegible] عن مجاهد عن [illegible] ثوبان رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] عرضه [illegible] وطوله سواء ما بين أيلة
إلى عمان الحديث ومثله أيضًا ما روى [illegible] عن [illegible]
سمعت أبا الوازع وهو جابر بن عمرو أنه سمع أبا برزة الأسلمي رضي
الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما بين ناحيتي
حوضي كما بين أيلة إلى صنعاء مسيرة شهر عرضه كطوله الحديث
وكذلك روي أيضًا من حديث عبد الله بن عباس وجابر بن عبد الله رضي
الله عنهما بإسناد [illegible] في [illegible] الحافظ ضياء الدين المقدسي
في جمعه طرق أحاديث الحوض [illegible]
[illegible] رحمه الله [illegible] حديث ابن عمر [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الحافظ ضياء الدين [illegible]
[illegible] إلى سليمان بن بلال [illegible] إبراهيم [illegible]
[illegible] عن [illegible] رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا

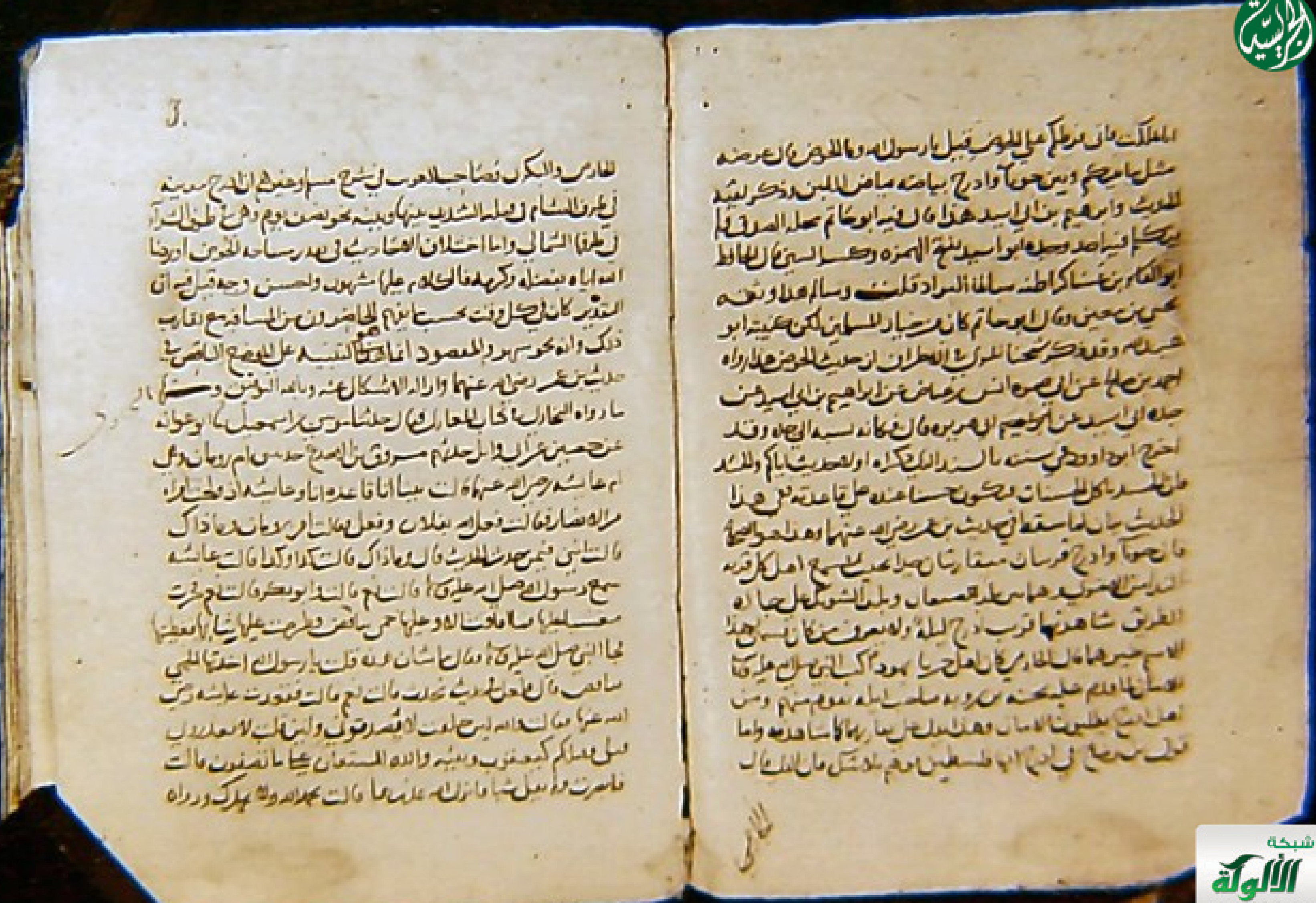

الملك قال موعدكم على الحوض قيل يا رسول الله وما الحوض قال عرضه
مثل ما بينكم وبين جربا واذرح بياضه مثل بياض اللبن وذكر بقية
الحديث وابراهيم بن ابي اسيد هذا قال فيه ابو حاتم محله الصدق لم
يتكلم فيه احد وجده ابو اسيد بفتح الهمزة وكسر السين قال الحافظ
ابو القاسم بن عساكر اظنه سالما البراد قلت [illegible] وسالم هذا وثقه
يحيى بن معين وقال ابو حاتم كان من خيار المسلمين لكن كنيته ابو
عبد الله وقد ذكر شيخنا الحافظ العراقي ان حديث الحوض هذا رواه
احمد بن صالح عن ابن وهب عن انس بن عياض عن ابراهيم بن ابي اسيد عن
جده ابي اسيد عن ابي هريرة [illegible] فجعله من مسند ابي هريرة وقد
اخرج ابو داود في سننه بالسند المذكور حديث اياكم والحسد
فان الحسد ياكل الحسنات [illegible] على قاعدة من هذا
الحديث [illegible] في حديث ابن عمر رضي الله عنهما [illegible]
ما بين جربا واذرح [illegible]
[illegible]
الطريق [illegible] ليلة ولا [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

[illegible] والكل [illegible] العرب [illegible]
[illegible] الشام [illegible] الشراب [illegible]
[illegible] واما اختلاف الاحاديث في قدر مسافة الحوض [illegible]
الله اياه بفضله وكرمه [illegible] شهود [illegible] وجه قيل فيه ان
التقدير [illegible] الحاضرون من المسافة مع تقارب
ذلك [illegible] المقصود انما هو التنبيه على [illegible]
حديث [illegible] رضي الله عنهما وازالة الاشكال عنه وبالله التوفيق وصلى
ما رواه البخاري في كتاب المغازي فقال حدثنا موسى بن اسماعيل ثنا ابو عوانة
عن حصين عن ابي وائل قال حدثني مسروق بن الاجدع قال حدثتني ام رومان وهي
ام عائشة رضي الله عنهما قالت بينا انا قاعدة انا وعائشة اذ ولجت امراة
من الانصار فقالت فعل الله بفلان وفعل فقالت ام رومان وما ذاك
قالت ابني فيمن حدث الحديث قالت وما ذاك قالت كذا وكذا قالت عائشة
سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت نعم قالت وابو بكر قالت نعم فخرت
مغشيا عليها فما افاقت الا وعليها حمى بنافض فطرحت عليها ثيابها فغطيتها
فجاء النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما شان هذه قلت يا رسول الله اخذتها الحمى
بنافض قال فلعل في حديث تحدث به قالت نعم فقعدت عائشة رضي
الله عنها فقالت والله لئن حلفت لا تصدقوني ولئن قلت لا تعذروني
مثلي ومثلكم كيعقوب وبنيه والله المستعان على ما تصفون قالت
فانصرف ولم يقل شيئا فانزل الله عذرها قالت بحمد الله لا بحمدك ورواه

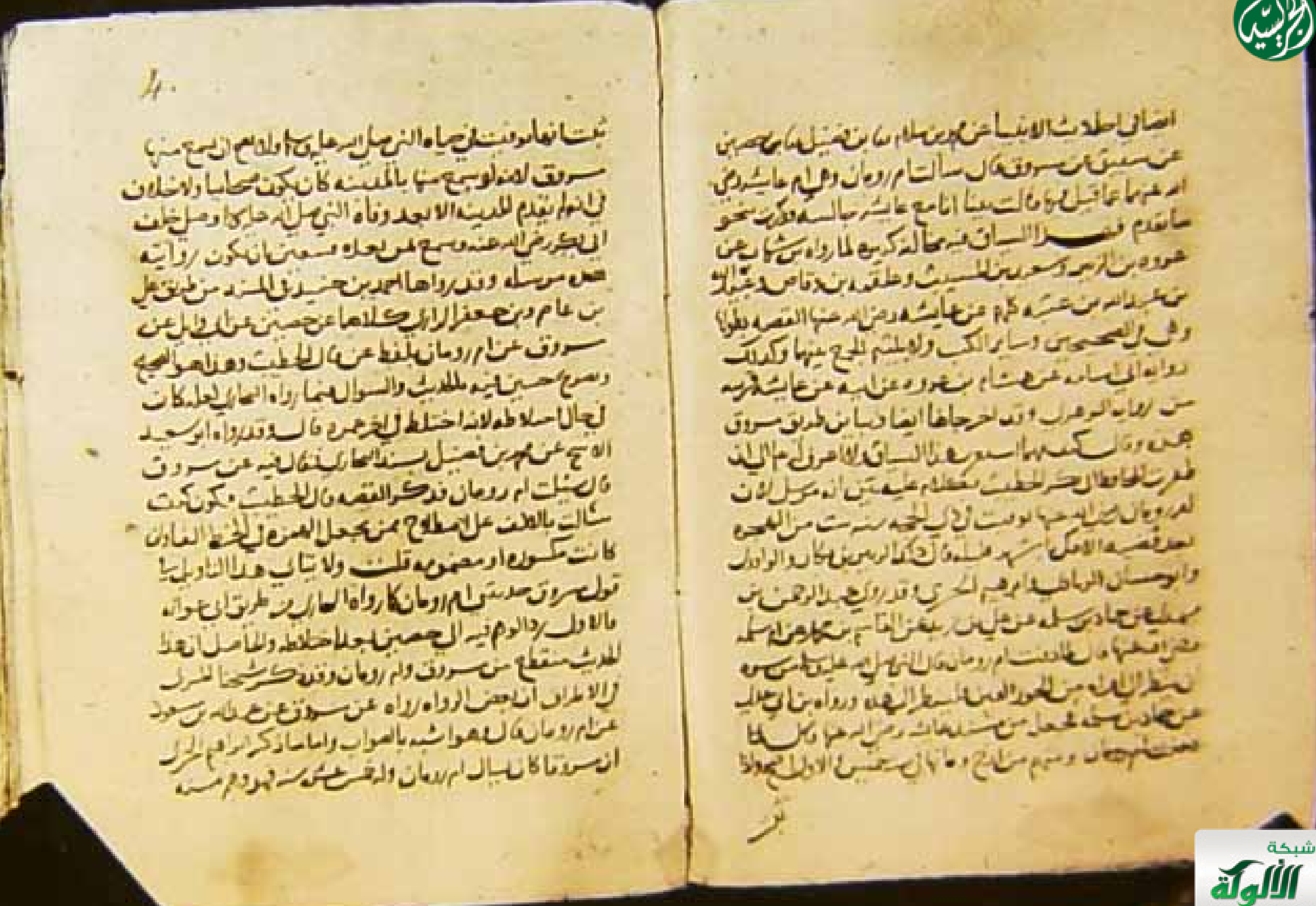

اتصال لحديث الافك [illegible] عن محمد بن سلام عن ابن فضيل عن حصين
عن سفيان عن مسروق قال سألت أم رومان وهي أم عائشة رضي
الله عنهما عما قيل فيها ما قيل قالت بينا أنا مع عائشة جالسة [illegible] نحو
ما تقدم في [illegible] السياق [illegible] مما رواه ابن شهاب عن
عروة بن الزبير وسعيد بن المسيب وعلقمة بن وقاص وعبيد الله
بن عبد الله بن عتبة كلهم عن عائشة رضي الله عنها القصة بطولها
وفي الصحيحين وسائر الكتب [illegible] الجمع بينهما وكذلك
رواه البخاري [illegible] عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة [illegible]
من رواية الزهري وقد أخرجها أيضا [illegible] من طريق مسروق
[illegible] وقال [illegible] السياق الأخير [illegible]
طرق [illegible] الخطيب [illegible] أن مسروقا لم [illegible]
أم رومان [illegible] سنة ست من الهجرة
بعد قصة الافك [illegible] والواقدي
وابو حسان الزيادي وابراهيم الحربي وقد روى [illegible] عبد الرحمن بن
[illegible] حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن القاسم بن محمد [illegible]
[illegible] أم رومان [illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] من الحور العين [illegible] ورواه ابن [illegible]
من [illegible] رضي الله عنها [illegible]
[illegible] وسمع [illegible] الأول [illegible]

ثبت أنها توفيت في حياة النبي صلى الله عليه وسلم فلا يصح أن يسمع منها
مسروق لأنه لم يسمع منها بالمدينة كان يكون صحابيا والاختلاف
في أنه لم يقدم المدينة إلا بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم وصلى خلف
أبي بكر رضي الله عنه [illegible] أن تكون روايته
عنها مرسلة وقد رواها أحمد بن حنبل في المسند من طريق علي
بن عاصم وابن جعفر الرازي كلاهما عن حصين [illegible] عن
مسروق عن أم رومان بلفظ عن [illegible] الخطيب [illegible]
وسمع حصين [illegible] والسؤال [illegible] رواه البخاري [illegible]
[illegible] لأنه اختلط [illegible] قال وقد رواه أبو سعيد
الأشج عن محمد بن فضيل بسند البخاري [illegible] عن مسروق
قال سئلت أم رومان فذكر القصة قال الخطيب [illegible]
سألت بالألف على اصطلاح من يجعل [illegible] العادة
كانت مكسورة أو مضمومة قلت ولا يتأتى هذا التأويل في
قول مسروق حدثتني أم رومان كما رواه البخاري من طريق أبي عوانة
فالأولى [illegible] الوهم فيه إلى حصين [illegible] اختلط والحاصل أن
الحديث منقطع بين مسروق وأم رومان وقد [illegible] الخطيب [illegible]
[illegible] أن بعض الرواة رواه عن مسروق عن عبد الله بن مسعود
عن أم رومان قال وهو أشبه بالصواب وأما ما ذكر إبراهيم الحربي
أن مسروقا [illegible] أم رومان [illegible]

قال محمد بن سعد وجماعة توفي مسروق سنة ثلث وستين وقال
ابو نعيم سنة اثنتين وستين وذكر الفضل بن عمرو ان مسروقا
حين مات كان له ثلث وستون سنة فيكون عمره عند موت
ام رومان رضي الله عنها خمس سنين وابراهيم الحربي ممن ارخ وفاة
ام رومان سنة ست في حياة النبي صلى الله عليه وسلم لا يخفى عليه ذلك
فاستشكل العلماء على الامام البخاري رحمه الله وحصل
بسبب هذا الارسال المخالفة في متن الحديث كما تقدم ومن ذلك
ايضا قوله امراة من الانصار وانما كانت ام مسطح ليست
من الانصار وكانت تحلفها بشيء عائشة رضي الله عنها مع خروجها
للتبرز كما عند [illegible] حين علمت عائشة رضي الله عنها
المتبرز الى ان [illegible] في ام [illegible] كما ذكرت الروايات
المفصلة [illegible] حيث ام رومان [illegible] كان [illegible] يوم
[illegible] من وجوه الاشكال والاعتراض [illegible]
[illegible] الامام البخاري [illegible] اعتراض عليه [illegible]
الخطيب [illegible]
[illegible] جاءه [illegible] قبل ان يوحى اليه وذكر القصة
[illegible] ان الاسرا كان بعد النبوة [illegible]
[illegible] قبل ان يوحى اليه في شان الصلوات او الاسرا
ونحو ذلك والتزم الشيخ [illegible] ابو شامة [illegible] ان الاسرا

الاسرا

ان الاسرا كان بعد النبوة بقليل وقول بعضهم وقوله قبل ان يوحى
اليه في شان الصلوات او الاسراء ونحو ذلك والتزم الشيخ شهاب
الدين ابو شامة [illegible] على الزاعم ان الاسرا كان مرتين
مرة قبل النبوة [illegible] ومرة بعدها [illegible]
علما [illegible] كيف [illegible] ان يحفظ النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] القصة بطولها
[illegible] فرض الصلوات عليه وعلى امته [illegible] صلى الله
عليه [illegible] جبريل بالوحي اول النبوة [illegible] خديجة رضي الله عنها [illegible]
[illegible] الى [illegible] ما راى [illegible] صلى الله عليه وسلم اول النبوة
من سؤال ورقة [illegible] خديجة رضي الله عنها [illegible] جبريل [illegible]
[illegible] التحرير [illegible] ابو شامة [illegible]
[illegible] النبوة [illegible] حديث [illegible]
[illegible]
[illegible] البخاري [illegible]
قال [illegible] انس بن مالك رضي الله عنه [illegible] عن ليلة اسري برسول
رسول الله صلى الله عليه وسلم انه جاءه ثلثة نفر قبل ان يوحى اليه
وهو نائم في المسجد الحرام فقال اولهم ايهم هو فقال اوسطهم
هو خيرهم فقال اخرهم خذوا خيرهم فكانت تلك الليلة فلم
يرهم حتى اتوه ليلة اخرى فيما يرى قلبه وتنام عينه ولا ينام
قلبه وكذلك الانبياء تنام اعينهم ولا تنام قلوبهم فلم يكلموه
حتى احتملوه [illegible] وذكر القصة بطولها [illegible]

قلنا الأشبه بالصواب صلى [illegible] ويكون الذي وقع قبل السؤال تلك
الليلة الأولى فقط ثم المحاورة في الليلة الأخرى بعد النزول وليس
في ما يشهر بل أيام كانت قبل أن يرجع إليه وأخرج عبد بن حميد ما
أصبحت بنت حزم وما [illegible] على ذلك الا القتال الذي [illegible]
وغيره [illegible] وأن في الحديث [illegible] هذا أن يكون لسعد أو
عن سعد عند [illegible] أحمله ذلك في القيام والبدء
أشرف من [illegible] سماه حدثه [illegible] سنة [illegible] بعد سنة الثلاث
من في ابن إسحاق أنه ومات سعد [illegible] فقال [illegible]
ومعي والمقصود إنما هو دفع ما اعترض به فيما قوله وذلك
قبل أن يرجع [illegible] والله أعلم وأما ما وقع في حديث الإفك أن
رواه [illegible] عن [illegible] عن عائشة رضي الله عنها أن
النبي صلى الله عليه وسلم قام على المنبر فقال يا معشر المسلمين من
يعذرني في رجل بلغ أذاه في أهل بيتي الحديث فقام سعد بن
معاذ الأنصاري رضي الله عنه فقال أنا أعذرك منه يا رسول الله
إن كان من الأوس ضربنا عنقه وإن كان من إخواننا من الخزرج
أمرتنا ففعلنا أمرك قالت فقام سعد بن عبادة وهو سيد الخزرج
وكان قبل ذلك رجلا صالحا ولكن احتملته الحمية فقال لسعد بن معاذ كذبت
لعمر الله لا تقتله ولا تقدر على قتله فقام أسيد بن حضير وهو
ابن عم سعد بن معاذ فقال لسعد بن عبادة كذبت لعمر الله لنقتلنه

للحديث

للحديث هذا لفظهما من طريق يونس ومعمر عن الزهري وقال
السياق لمعمر ثم رواه من حديث فليح بن سليمان عن الزهري ومن
طريق يعقوب بن إبراهيم بن سعد عن أبيه عن صالح بن كيسان عن
الزهري به وأخرجه البخاري في المغازي عن عبد الله عن إبراهيم
بن سعد وقال فيه فقام سعد أخو بني عبد الأشهل فقال
أنا يا رسول الله ثم ذكر كلام سعد بن عبادة ثم قال فقام أسيد بن
حضير وهو ابن عم سعد ورواه في التفسير من طريق يونس عن
الزهري مثل حديث مسلم وصرح فيه بنسب سعد بن معاذ وكلامه
يومئذ ووجه الإشكال أن قصة الإفك كانت في رجوع النبي
صلى الله عليه وسلم من غزوة بني المصطلق وكانت غزوة بني المصطلق
في شعبان من السنة السادسة قاله ابن إسحاق وابن حبان
وابن حزم وجماعة كثيرون وكان سعد بن معاذ رضي الله عنه قد
مات قبل ذلك بمدة لأنه توفي عقيب غزوة الخندق بحكمه
في بني قريظة وكانت غزوة الخندق في شوال سنة خمس
على ما ذكره ابن إسحاق وقال موسى بن عقبة كانت في شوال سنة
أربع ورجح هذا ابن حزم لما في الصحيح عن ابن عمر رضي الله عنهما
أنه عرضت على النبي صلى الله عليه وسلم يوم أحد وأنا ابن أربع عشرة
فلم يجزني ثم عرضت عليه يوم الخندق وأنا ابن خمس عشرة
فأجازني وغزوة أحد كانت في شوال سنة ثلاث بلا خلاف فيكون

رواه [illegible] رضي الله عنه على هذا القول [illegible]
[illegible] الافك [illegible]
في صحيحه [illegible] البخاري
[illegible] بني المصطلق كانت سنة
اربع [illegible]
[illegible]
[illegible] بني المصطلق [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] حديث الافك [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

وقالت [illegible] رضي الله عنها [illegible]
[illegible] صحيح مسلم وغيرهما [illegible]
[illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible]
رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] عائشة رضي الله عنها [illegible]
[illegible] الروايات [illegible]
[illegible]
[illegible] قصة الافك [illegible]
[illegible]
[illegible] عائشة رضي الله عنها [illegible]
[illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الطائف [illegible]
[illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

رضي الله عنها انها اشترت جارية بشرط العتق [illegible] عتقها على الشرط
مع قوله بل ولا شرطها النبي صلى الله عليه وسلم على كونه [illegible] ان
اصل البلد [illegible] كان بشرط العتق ثم اتاها [illegible]
عتق الى الذي قدم العباس رضي الله عنه ولكنه [illegible]
العلماء [illegible] بريرة الا انها اعتقت بشرط العتق واقرب
من هذا ان يقال انه يحتمل ان يكون وجد انها [illegible]
بحق العباس [illegible] وفي صحيح البخاري في كتاب العتق عن
عائشة قالت اشتريت بريرة فاشترط اهلها ولاءها فذكرت ذلك للنبي
صلى الله عليه وسلم فقال اعتقيها فان الولاء لمن اعطى الورق فاعتقتها
فدعاها النبي صلى الله عليه وسلم فخيرها من زوجها فقالت لو اعطاني
كذا وكذا ما ثبت عنده فاختارت نفسها [illegible] كان
عتقها بشرط [illegible] الصحيح [illegible] لم يبق الا [illegible] وجها استمر
[illegible] والله اعلم [illegible] قال البخاري
في كتاب الجهاد في صحيحه باب [illegible] حدثنا
قتيبة نا يعقوب عن عمرو عن انس بن مالك رضي الله عنه ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال لابي طلحة التمس غلاما من غلمانكم يخدمني
حتى اخرج الى خيبر فخرج بي ابو طلحة مردفي وانا غلام راهقت
الحلم فكنت اخدم رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نزل وذكر بقية الحديث
فهو مشكل [illegible]

عليه

عليه [illegible] وليس كذلك بل من حين قدم النبي صلى الله
عليه وسلم المدينة قال محمد بن عبد الله الانصاري حدثني حميد عن
انس رضي الله عنه قال لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة اخذت
ام سليم بيدي فقالت يا رسول الله هذا انس غلام كاتب ليخدمك
فقبلني رسول الله صلى الله عليه وسلم او روى احمد في مسنده نا اسمعيل
بن علية عن عبد العزيز بن صهيب عن انس قال لما قدم النبي صلى الله عليه
وسلم المدينة اخذ ابو طلحة بيدي فانطلق بي الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال يا رسول الله ان انسا غلام كيس فليخدمك قال فخدمته
في السفر والحضر [illegible] من حديث حماد بن زيد عن ثابت
عن انس انه قال خدمت رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر سنين
فهذا هو الصحيح [illegible] وقول انس
وانا غلام راهقت الحلم مشكل ايضا فان في الصحيحين من حديث الزهري
عن انس رضي الله عنه قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وانا
ابن عشر سنين ومات وانا ابن عشرين فيكون عمر انس رضي الله
عنه عام خيبر نحو سبع عشرة سنة لانها كانت فيما ذكر ابن
اسحق محرم اول سنة سبع وقد اعاد البخاري [illegible]
ايضا في كتاب الاطعمة عن قتيبة عن اسمعيل بن جعفر عن عمرو
بن ابي عمرو [illegible]
[illegible]

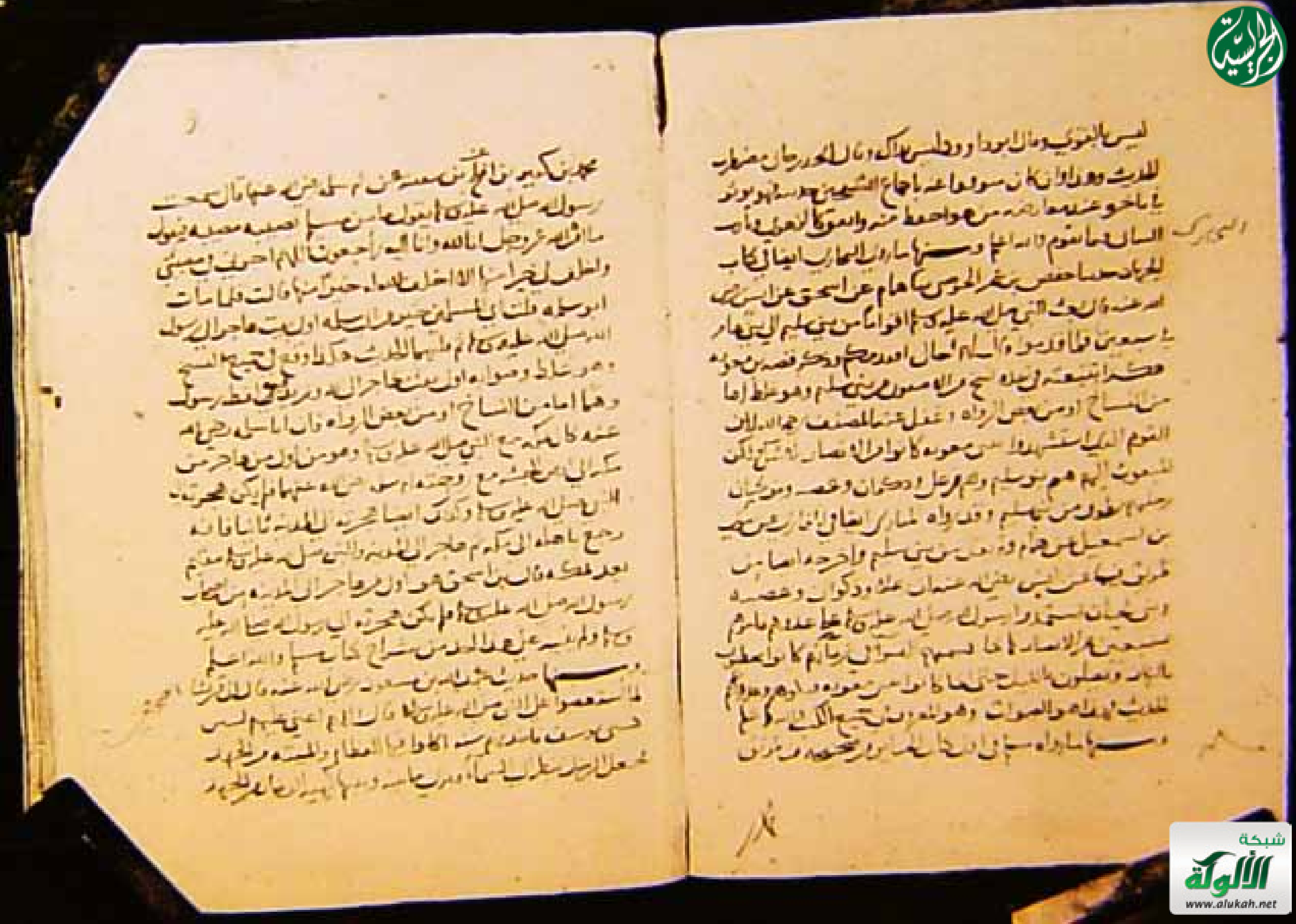

ليس بالقوي وقال أبو داود [illegible] ليس بذاك وقال [illegible] مضطرب
الحديث [illegible] سوى ما عنده إجماع الشيخين [illegible]
في [illegible] حديثه [illegible] من [illegible] حفظ عنه [illegible]
اللسان ما تقوم [illegible] ومنها ما رواه البخاري أيضا في كتاب
الجهاد عن حفص بن عمر الحوضي [illegible] همام عن إسحاق عن أنس رضي
الله عنه قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم أقواما من بني سليم إلى بني عامر
في سبعين فلما قدموا [illegible] قال [illegible] وذكر قصة بئر معونة
[illegible] من بني سليم وهو غلط إنما
من النساخ أو من بعض الرواة [illegible] المصنف [illegible]
القوم الذين استشهدوا [illegible] بئر معونة كانوا [illegible] ولكن
المبعوث إليهم هم بنو سليم وهم رعل وذكوان وعصية وبنو لحيان
[illegible] من بني سليم وقد رواه البخاري [illegible]
[illegible] عن همام [illegible] من بني سليم وأخرجه أيضا من
طريق [illegible] عن أنس [illegible] رعلا وذكوان وعصية
وبني لحيان استمدوا رسول الله صلى الله عليه وسلم على عدو فأمدهم
بسبعين من الأنصار كنا نسميهم القراء في زمانهم كانوا يحتطبون
بالنهار ويصلون بالليل [illegible]
[illegible]
ومنها ما رواه [illegible]

[illegible] بن كثير بن أفلح عن ابن سفينة عن أم سلمة رضي الله عنها قالت سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلم تصيبه مصيبة فيقول
ما أمره الله عز وجل إنا لله وإنا إليه راجعون اللهم أجرني في مصيبتي
واخلف لي خيرا منها إلا أخلف الله له خيرا منها قالت فلما مات
أبو سلمة قلت أي المسلمين خير من أبي سلمة أول بيت هاجر إلى رسول
الله صلى الله عليه وسلم [illegible] الحديث وكذا وقع في صحيح مسلم
[illegible] أول بيت هاجر إلى [illegible]
وهذا إما من النساخ أو من بعض الرواة فإن أبا سلمة [illegible]
[illegible] مع النبي صلى الله عليه وسلم وهو من أول من هاجر من
مكة إلى [illegible] مع زوجته أم سلمة رضي الله عنها [illegible] هجرته
إلى [illegible] وكذلك أيضا هجرته إلى المدينة [illegible]
رجع بأهله إلى مكة [illegible]
[illegible] وقال ابن إسحاق [illegible] إلى المدينة من أصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم أبو سلمة [illegible]
[illegible]
[illegible] والله أعلم
ومنها حديث [illegible] بن مسعود رضي الله عنه قال [illegible]
[illegible] عن النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

فارتقب قال فارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين يغشى الناس
هذا عذاب أليم فأتاه أبو سفيان فقال يا محمد إن قومك هلكوا فادع
الله أن يكشف عنهم فدعا فسقوا فنزلت إنكم عائدون فلما
أصابتهم الرفاهية عادوا إلى حالهم حين أصابتهم الرفاهية
فأنزل الله يوم نبطش البطشة الكبرى إنا منتقمون قال يعني
يوم بدر انتقم منهم وأخرجه البخاري في مواضع منها كتاب
الاستسقاء من طريق سفيان الثوري عن منصور والأعمش عن
أبي الضحى عن مسروق عن ابن مسعود ثم قال في آخره وزاد أسباط
عن منصور فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسقوا الغيث فأطبقت
عليهم سبعا وشكا الناس كثرة المطر فقال اللهم حوالينا ولا
علينا فانحدرت السحابة عن رأسه فسقي الناس حولهم أما
ما تعلق به ابن مسعود رضي الله عنه في تفسير الدخان الذي
وقع لقريش فقد خالفه فيه جماعة من الصحابة منهم علي
وابن عمر وابن عباس وأبو هريرة رضي الله عنهم فقالوا إن الدخان
لم يأت بعد وإنه آية تكون في آخر الزمان من أشراط
الساعة ويدل على الصحيح من القولين ما رواه مسلم عن حذيفة
بن أسيد رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لن تقوم
الساعة حتى تكون عشر آيات خسف بالمشرق وخسف
بالمغرب وخسف بجزيرة العرب والدخان والدجال ودابة الأرض وطلوع

وطلوع

15

ويأجوج ومأجوج وطلوع الشمس من مغربها ونزول عيسى بن مريم وآخر
ذلك نار تخرج من اليمن تطرد الناس إلى محشرهم وهذا نص صريح
في أن الدخان من الآيات لم يأت بعد وجاء في مسند أبي داود الطيالسي
الآن ستة أحاديث عن حذيفة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم
قال إن من أشراط الساعة دخانا يمكث في الأرض أربعين يوما
والأثر عن ابن مسعود نحوه وزاد فأما المؤمن فيصيبه كهيئة
الزكام ويدخل جوف الكافر والمنافق حتى ينتفخ وذكر بعض
العلماء في الجمع بين هذه الأحاديث وحديث ابن مسعود رضي الله
عنه أن الدخان آيتان أحدهما وقع في زمن النبوة وهو ما حكاه
ابن مسعود والأخرى يجيء من أشراط الساعة ولا يعلم هذا
من نظر فإن الكلام ما رآه أهل مكة ليس حقيقة الدخان بل شبيهه
عند الناس من الجهد والجوع فإنه أيضا ممنوع بما ثبت عن أنس
سبع سنين كسني يوسف قدوم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة ويدل
له ما أصاب أهل مكة من القحط والنبي صلى الله عليه وسلم بين أظهرهم
وطعامهم العلهز ومقتضى قول ابن مسعود رضي الله عنه أن أهل
مكة أصابتهم شدة عظيمة فأصابهم وكانوا بعد ذلك بالجهد
عادوا بعده وانتقم منهم يوم بدر بعد ذلك يوم بدر ومقتضى
ذلك أن يكون آيات الدخان مضت وانقضت بعد ما قال فيها
آمنه وأمثال الصحيحين في ليلة ... [illegible] ورأسي

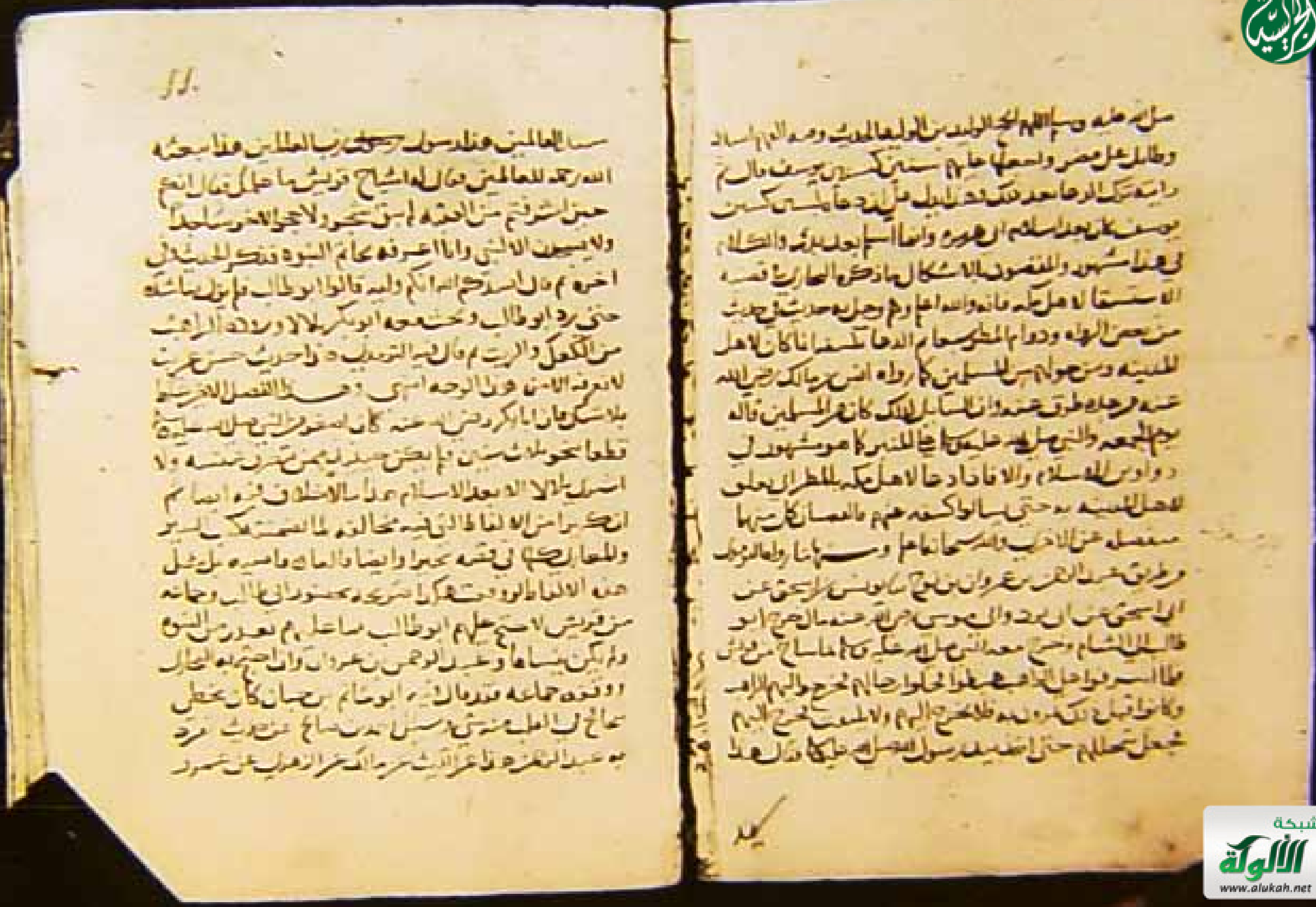

صلى الله عليه وسلم اللهم انج الوليد بن الوليد [illegible] [illegible] الاسلام
وطأتك على مضر واجعلها عليهم سنين كسني يوسف قال ثم
رأيت [illegible] ترك الدعاء بعد [illegible] فقيل له [illegible] كسنين
يوسف [illegible] [illegible] [illegible] واما [illegible] بعد [illegible] والكلام
[illegible] والنصوص لا اشكال [illegible] ما ذكره البخاري في قصة
الاستسقاء لاهل مكة [illegible] الله اعلم [illegible] [illegible] حديث
من بعض الوجوه ودعا له صلى الله عليه وسلم الدعاء [illegible] لاهل
المدينة [illegible] للمسلمين كما رواه انس بن مالك رضي الله
عنه من وجوه [illegible] ان السائل [illegible] كان [illegible] المسلمين قاله
يوم الجمعة والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب على المنبر [illegible]
[illegible] الاسلام [illegible] [illegible] لاهل مكة [illegible]
[illegible] حتى [illegible] [illegible] [illegible] كان [illegible]
[illegible] عن [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
وطرق عبد الله بن دينار [illegible] [illegible] [illegible] عن
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] رضي الله عنه [illegible] ابو
طالب [illegible] [illegible] [illegible] ما [illegible]
طالب [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] حتى [illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible]

سيد العالمين هذا رسول رب العالمين هذا يبعثه
الله رحمة للعالمين فقال له اشياخ قريش ما علمك فقال انكم
حين اشرفتم من العقبة لم يبق شجر ولا حجر الا خر ساجدا
ولا يسجدان الا لنبي واني اعرفه بخاتم النبوة فذكر الحديث الى
اخره ثم قال انشدكم الله ايكم وليه قالوا ابو طالب فلم يزل يناشده
حتى رده ابو طالب وبعث معه ابو بكر بلالا وزوده الراهب
من الكعك والزيت ثم قال فيه الترمذي هذا حديث حسن غريب
لا نعرفه الا من هذا الوجه [illegible] وفي هذا الفصل الاخير غلط
بلا شك فان ابا بكر رضي الله عنه كان [illegible] النبي صلى الله عليه وسلم
قطعا نحو ثلاث سنين [illegible] [illegible] [illegible] ولا
اسلم بلال الا بعد الاسلام [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
وللعلماء [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] ابي طالب [illegible]
من قريش [illegible] ابو طالب [illegible] لم [illegible]
ولم يكن [illegible] وعبد الرحمن بن عوف [illegible]
[illegible] [illegible] ابو حاتم بن حبان [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]

مسلم

عن عائشة في قصة الافك فانكره وقال هو موضوع وذكر
الغلط في حديث الاسرا وقال انه منكر جدا ومما
روى مسلم في اواخر الفضائل من حديث عكرمة بن عمار
عن سماك الحنفي عن ابي زميل عن ابن عباس رضي الله عنهما قال
كان المسلمون لا ينظرون الى ابي سفيان ولا يقاعدونه فقال
للنبي صلى الله عليه وسلم يا نبي الله ثلاث اعطنيهن قال نعم قال
عندي احسن العرب واجمله ام حبيبة بنت ابي سفيان
ازوجكها قال نعم قال ومعوية تجعله كاتبا قال نعم قال
وتؤمرني حتى اقاتل الكفار كما كنت اقاتل المسلمين قال نعم
وهذا الحديث من الاحاديث التي اعترض بعضهم عليها وقال
ليس في الكتابين حديث دخل الوهم فيه على الشيخين غيرهما والاخر
حديث شريك بن [illegible] في قصة المعراج وقد تقدم والذي
اشكل من [illegible] هذا انه لا يختلف اثنان من
اهل العلم بالاخبار ان النبي صلى الله عليه وسلم انما تزوج ام حبيبة
رضي الله عنها قبل الفتح واسلام ابي سفيان وهي كانت بارض
الحبشة [illegible] وامهرها كان وكيله والذي زوجه منها النجاشي
واصدقها عنه ما اشكل به وقال الا انه [illegible] عكرمة بن
عمار [illegible] حمل الحديث [illegible] الوضع
فيه العظيم [illegible] وقد خطا [illegible] فان هذا [illegible]

الاوهام

الى الوضع وقد وثقه جماعة واحتج به مسلم كثيرا ولكنه ورد فيه
قال فيه البخاري لم يكن له كتاب فاضطرب في حديثه وقال فيه احمد بن حنبل
ضعيف الحديث واجاب جماعة عن اعتراض ابن حزم بتاويل
قول ابي سفيان ازوجكها على انه طالب بتجديد العقد فيما كان وقع
عليه غضاضة في تزويج ابنته من غير رضاه او توهم ان اسلامه
يقتضي تجديد العقد ومثل ذلك عليه لا يخفى خصوصا في اول اسلامه
[illegible] كثيرة ولو قيل ان النبي صلى الله عليه وسلم اجابه لم
على مقصوده وجعل اياما لم يكن تحقيقه لا يتعين لانه لم ينقل تجديد
اصلا ولا ريب في بعد هذه التاويلات لان الفاظ الحديث صريحة في
انشاء العقد الى غير ذلك ويحتمل بعض الحفاظ ان المراد من ابي
سفيان ابنته الاخرى التي عرضت على اختها ام حبيبة رضي
الله عنها الحديث المشهور في الكتابين ورد على ذلك ايضا
[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible] ذلك فانه صلى الله عليه وسلم لم يكن يحل له
ذلك بالاتفاق وقد قال لام حبيبة رضي الله عنها لما عرضت
اختها عليه ان ذلك لا يحل لي واجيب ايضا بان المراد ان النبي صلى الله
عليه وسلم امر [illegible] حاضر العقد [illegible] الى ان [illegible]
[illegible] من الوجوه والله اعلم ومن ذلك ما رواه البخاري في كتاب
العتق عن بشر بن محمد عن ابن المبارك عن يونس عن الزهري عن سعيد
بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه

البخاري

وسلم للعبد المملوك الصالح اجران والذي نفسي بيده لولا الجهاد في سبيل
الله والحج وبر امي لاحببت ان اموت وانا مملوك فهذا الفصل الاخير
مدرج في الحديث من قول ابي هريرة قطعا ولا يجوز ان يكون من قول
النبي صلى الله عليه وسلم اذ يستحيل عليه ان يتمنى كونه مملوكا وايضا
فلم يكن له ام يبرها وقد فصله البخاري فبين كونه من قول ابي هريرة
رضي الله عنه لظهور ذلك وانه لا يجوز ان يكون من تتمة قول
النبي صلى الله عليه وسلم والحديث في الصحيح مسلم من طريق ابن وهب
عن يونس واسقط [illegible] ابي هريرة بيانه ولذلك رواه للالفاظ
للخطيب من طريق عبدان [illegible] ابن المبارك [illegible] البخاري عليه
بالادراج للوهم وبالله التوفيق ومثله ايضا ما روى
الترمذي في كتاب [illegible] من طريق [illegible] ابراهيم بن مهاجر عن
مجاهد [illegible] رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال [illegible] واصبع ما لا يستعمل الا الشتا
[illegible] موضع اربع اصابع [illegible] وددت
[illegible] وروي عن ابي
[illegible] هذا الفصل يشتمل على الاخر الحديث لا يجوز ان يكون
من قول النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] الله تعالى [illegible]
[illegible] يوم القيمة
وانه [illegible] من قول ابي [illegible]

الله

الله عنه بين ذلك القاضي عياض وغيره وانه روي ذلك مصرحا به
ان من قول [illegible] وادرج في الحديث ان بعض [illegible] موقوفا ولكن
اوله موقوفا نظرا ايضا ولا [illegible] بعض [illegible]
واسع ما لا [illegible] في كلام النبي [illegible] من وقف
على الحديث كما [illegible] الفصل الاخير فيه ولا [illegible] الفصل والله
اعلم ومنه ما رواه البخاري في كتاب المحاربين حدثنا محمود ثنا عبد
الرزاق انا معمر عن الزهري عن ابي سلمة عن جابر رضي الله عنه ان رجلا
من اسلم جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فاعترف بالزنا فذكر الحديث وقال
في اخره فرجم حتى مات فقال له النبي صلى الله عليه وسلم خيرا وصلى عليه
ومحمود شيخ البخاري هو ابن غيلان وقد تفرد بهذه الزيادة اعني
الصلاة عليه وقد رواه ابو داود عن محمد بن المتوكل والحسن بن علي
والترمذي عن الحسن بن علي والنسائي عن محمد بن رافع ونوح
بن حبيب واخرجه البيهقي من طريق احمد بن منصور الرمادي كلهم
عن عبد الرزاق وهو في مصنفه وكلهم قالوا فيه ولم يصل عليه رسول الله
صلى الله عليه وسلم عكس ما قاله محمود بن غيلان وقد حكم البيهقي على
محمود بالغلط واخراج البخاري له من طريقه بهذه اللفظة [illegible]
[illegible] عليه مثل هذا [illegible] محمود [illegible] لم يقل يونس
وابن جريج عن الزهري فصلى عليه قلت وقد رواه مسلم ايضا عن
اسحق بن ابراهيم عن عبد الرزاق عن معمر وابن جريج ومن [illegible] عن

[illegible] عن يونس [illegible] عن ابن شهاب [illegible] على حديث
ابي هريرة فليتامل فيه ذكر صلاته والتي ذكرها قال البخاري عبد
الرزاق [illegible] محمود بن غيلان [illegible] فروايته شاذة
جدا ويدل لذلك ايضا ما في صحيح مسلم وسنن ابي داود وغيرهما
من حديث ابي سعيد الخدري في قصة ماعز قال فما استغفر له ولا سبه
وعنده ايضا من حديث سليمان بن بريدة عن ابيه رضي الله عنه قال
فامر برجمه فكان الناس فيه فرقتين قائل يقول لقد هلك لقد احاطت
به خطيئته وقائل يقول ما توبة افضل من توبة ماعز انه جاء الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فوضع يده في يده ثم قال اقتلني بالحجارة قال
فلبثوا بذلك يومين او ثلاثة ثم جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم جلوس
فسلم ثم جلس فقال استغفروا لماعز بن مالك فقالوا غفر الله لماعز
بن مالك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد تاب توبة لو قسمت بين امة لوسعتهم
ووجه الدلالة من هذا انه لو كان النبي صلى الله عليه وسلم صلى عليه [illegible]
[illegible] حديث محمود بن غيلان [illegible] والله اعلم.
[illegible] هذا الحديث [illegible] اكثر
[illegible] من اصحاب [illegible]
[illegible] صحيح [illegible] اهل الحديث والله اعلم
[illegible]
[illegible]

عن

14.

عن عبد الرحمن بن هرمز عن ابي سلمة بن عبد الرحمن ان زينب ابنة
ابي سلمة اخبرته عن امها ام سلمة رضي الله عنها ان امراة من اسلم يقال لها
سبيعة كانت تحت زوجها توفي عنها وهي حبلى فخطبها ابو السنابل
بن بعكك فابت ان تنكحه فقال ما يصلح ان تنكحي حتى تعتدي
اخر الاجلين فمكثت قريبا من عشر ليال ثم نفست فجاءت رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال انكحي هذا الحديث رواه البخاري في الطلاق
عن يحيى بن بكير عن الليث بن سعد بهذا السند وقال فيه فمكثت
قريبا من عشر ليال ثم جاءت النبي صلى الله عليه وسلم فقال انكحي ولم يذكر
فيه انها نفست بعدما خطبها ابو السنابل الا في رواية النسائي
واخرجه البخاري ايضا في كتاب التفسير من طريق [illegible] عن ام سلمة
رضي الله عنها قالت قتل زوج سبيعة الاسلمية وهي حبلى فوضعت
بعد موته باربعين ليلة فخطبت فانكحها رسول الله صلى الله عليه وسلم
وكان ابو السنابل فيمن خطبها ففي هذا التصريح بان خطبتها انما
كانت بعد الولادة وكذلك جاء مصرحا به في عدة طرق عن سبيعة نفسها
رضي الله عنها وهو الصواب والله اعلم ومنها ما رواه البخاري البخاري
في الادب من صحيحه عن ابي اليمان عن شعيب عن ابي الزناد عن الاعرج
عن ابي هريرة رضي الله عنه قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بصدقة
فقيل منع ابن جميل وخالد بن الوليد والعباس بن عبد المطلب الحديث وقال
فيه واما العباس فهي عليه صدقة ومثلها معها وذكر بقيته ثم قال

بعد ذلك تابعه ابن ابي الزناد عن ابيه وقال ابن اسحق عن ابي الزناد
فهي علي ومثلها معها انتهى كلامه والحديث عند النسائي من
طريق علي بن عياش عن شعيب بن ابي حمزة باللفظ الذي ذكره
البخاري فهي عليه صدقة ومثلها معها لكنه جعل الحديث من مسند
عمر رضي الله عنه من رواية ابي هريرة عنه وطريق ابن اسحق رواها
الدارقطني من حديث يونس بن بكير عن ابن اسحق عن ابي الزناد
ولفظه فهي علي ومثلها معها وهكذا رواية مسلم وابو داود
من طريق ورقاء عن ابي الزناد والاشكال في رواية البخاري والنسائي
فهي عليه صدقة [illegible] رحمه الله [illegible] [illegible] وروى حديث
[illegible] ان العباس رضي الله عنه كان رجلا من بني
هاشم تحرم عليه الصدقة فكيف يجعل النبي صلى الله عليه وسلم ما عليه
من صدقة من صدقة عليه قلت وهذا لا يدفع ما ذكر من
[illegible] انه قال [illegible] النبي صلى الله عليه وسلم ذلك [illegible] كان [illegible]
نفسه [illegible] [illegible] كان [illegible] [illegible] ان النبي صلى الله عليه وسلم
من تحريم الصدقة على بني هاشم [illegible] [illegible] [illegible]
في مذهب [illegible] [illegible] والوجه الصحيح في هذا
انهم [illegible] [illegible] [illegible] الى [illegible] [illegible]
ايضا لانهم كانوا في [illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] [illegible]
وقال [illegible] القاسم بن سلام [illegible] هذا اللفظ على العباس

دهم

رضي الله عنه كان سال النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] صدقة [illegible]
عامين [illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] لم [illegible] عمر رضي الله
عنه علم بذلك فاخبره النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] [illegible]
له هي عليه [illegible] [illegible] العلم الماضي [illegible] صدقة
عطف [illegible] [illegible] وهو الضمير المنفصل [illegible] الجار والمجرور
الى [illegible] [illegible] وهذا [illegible] [illegible] لكن يحتاج الى تاويل بعض
ما ذكره من التاخير والله ذلك ثم هو معارض برواية مسلم
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] هذه الرواية
بما روي من غير وجه عن علي رضي الله عنه ان العباس رضي الله
عنه عجل صدقته الى النبي صلى الله عليه وسلم اخرجه ابو داود
والترمذي وابن ماجه من حديث الحجاج بن دينار عن الحكم عن
حجية بن عدي عن علي رضي الله عنه [illegible] الترمذي ما يقتضي
تصحيحه لكن رواه هشيم [illegible] بن سلام ورجح ابو حاتم وابو
زرعة وابو داود وغيره قول من ارسله ورواه هشيم له
عن منصور عن الحكم بن عتيبة عن الحسن بن مسلم بن يناق عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لعمر رضي الله عنه [illegible] [illegible] انا
[illegible] صدقة مال العباس [illegible] عام اول [illegible] وروى حديث
[illegible] عن الاعمش عن عمرو بن مرة عن ابي البختري عن علي
رضي الله عنه [illegible] وفيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انا [illegible]

عم الرجل صنو ابيه انا كنا احتجنا فاستسلفنا العباس صدقة
عامين اخرجه البيهقي واسناده صحيح لكن فيه ارسال لوجه
ان ابا البختري لم يسمع من علي رضي الله عنه وروى ابو داود الطيالسي
عن شريك عن اسمعيل بن مسلم السدي البصري عن سليمان الحلي
عن ابي رافع رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث عمر ساعيا
فحبسه وفيه قول رسول الله صلى الله عليه وسلم ان العباس اسلفنا صدقة العام
عام الاول فهذه عدة طرق مرسل بعضها ببعض
ويعضدها المسند المتقدم ويبين الحديث الا الوجه الصحيح
الشهير ومنه ان الصحيح الحديث الى غيره روايته عن ابي علي
وسلم فان رواية شعيب التي اخرجها البخاري ابن علي
صدقة الاصح ناقلها المتقدم فلا وجه له والله سبحانه اعلم
ومنها ما رواه البخاري ومسلم جميعا في كتاب الصوم من
طريق حصين عن الشعبي عن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال
لما نزلت حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من
الفجر عمدت الى عقال ابيض وعقال اسود فجعلتهما تحت وسادتي
فجعلت انظر في الليل فلا يستبين لي فغدوت على رسول الله صلى الله
عليه وسلم فذكرت له ذلك فقال انما ذلك سواد الليل وبياض
النهار اخرجه البخاري من حديث هشيم ومسلم من حديث عبد الله
بن ادريس كلاهما عن حصين ثم رواه البخاري في التفسير من

طريق

طريق ابي عوانة عن حصين عن الشعبي عن عدي رضي الله
عنه قال اخذ عدي عقالا ابيض وعقالا اسود حتى
كان بعض الليل نظر فلما اصبح قال يا رسول الله جعلت تحت
وسادتي عقالين قال ان وسادك اذا لعريض ان كان الخيط
الابيض والاسود تحت وسادتك ورواه من طريق جرير عن مطرف
عن الشعبي عن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله
ما الخيط الابيض من الخيط الاسود اهما الخيطان قال
انك لعريض القفا ان ابصرت الخيطين ثم قال لا بل هو سواد
الليل وبياض النهار واخرج الترمذي في التفسير من جامعه
من حديث سفيان بن عيينة عن مجالد عن الشعبي عن عدي
بن حاتم رضي الله عنه قال سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
الصوم فقال حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود
قال فاخذت عقالين احدهما ابيض والاخر اسود فجعلت
انظر اليهما فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم انما هو الليل
والنهار وقال فيه الترمذي حديث حسن فهذه الروايات كلها
ليس فيها تعرض لذكر نزول الاية وهو الصحيح ومقتضى
الروايات الاول انه وقع على ذلك كان بعد نزول الاية وهو
مشكل لان اسلام عدي رضي الله عنه واسلامه كان بالاتفاق
في شهر شعبان لانه صح نزول الاية كان في اول الاسلام قبل

شبكة الالوكة

ذلك بيوم طويل قال الائمه على ان هذه الايه نزلت ناسخه
لما كان عليه الصحابه في اول فرض الصوم من تحريم الاكل والجماع
في الليل بعد ما ناموا الى ان اتفقت قصة عمر رضي الله عنه
وقيس بن صرمه رضي الله عنه ونزل قوله تعالى احل لكم ليله
الصيام الرفث الايه قال السدي وابو العاليه والربيع بن انس
كان ذلك في اول الاسلام ثم نسخه الله تعالى ومعلوم ان فرض
رمضان كان في سنة اثنتين من الهجره ويكون نزول هذه
الايه اما في تلك السنه او فيما بعدها ولم ينقل احد ان هذا
الحكم باقيا الى سنة تسع بعد اسلام عدي بن حاتم رضي الله عنه
وفي صحيح البخاري من طريق ابي اسحق السبيعي سمعت البراء بن عازب
رضي الله عنه قال لما نزل صوم رمضان كانوا لا يقربون
النساء رمضان كله وكان رجال يخونون انفسهم فانزل الله
تعالى علم الله انكم كنتم تختانون انفسكم الايه فهذه
الروايه ايضا تشعر بان ذلك كان في اول الامر فلا يبعد
[illegible] رضي الله عنه [illegible] الايه [illegible]
من الصحابه بعد [illegible] لا [illegible] ان كان
[illegible] ان يكون الروايه الاولى [illegible] بعض رواته بالمعنى
والمعنى [illegible] الله [illegible] نزول الايه
ايضا والايه [illegible] بين اول الامر وآخر نزول قوله

تعالى من الفجر عن نزول بقيته فقد روى ابو حازم عن سهل بن سعد
رضي الله عنهما قال انزلت وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم
الخيط الابيض من الخيط الاسود ولم ينزل من الفجر فكان رجال اذا
ارادوا الصوم ربط احدهم في رجليه الخيط الابيض والخيط
الاسود ولا يزال ياكل حتى يتبين له رؤيتهما فانزل الله بعد من
الفجر فعلموا انما يعني الليل والنهار متفق عليه وهذا لفظ البخاري
فيمكن تصحيح الخبر عن واقعة عدي رضي الله عنه الا في سياقه
في قصة عدي والله اعلم ومنها ما في الصحيحين ايضا من
طريق الليث بن سعد عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب قال
حدثني انس بن مالك رضي الله عنه انه راى في يد النبي صلى الله عليه
وسلم خاتما من ورق يوما واحدا ثم ان الناس اصطنعوا
الخواتيم من ورق ولبسوها فطرح النبي صلى الله عليه وسلم خاتمه
فطرح الناس خواتيمهم قال البخاري تابعه ابراهيم بن سعد
وزياد يعني ابن سعد وشعيب يعني ابن ابي حمزة عن الزهري واخرجه
مسلم من طريق ابراهيم بن سعد وزياد بن سعد بهذا اللفظ
قال القاضي عياض ان جميع اهل الحديث قالوا هذا وهم من ابن
شهاب فوهم من خاتم الذهب الى خاتم الفضه والمعروف من
روايات انس من غير طريق ابن شهاب اتخاذه صلى الله عليه وسلم خاتم
فضه ولم يطرحه وانما طرح خاتم الذهب كما ذكره مسلم في باب

الصحيحين

العادية كانت اتفق عليه الائمة الستة من حديث ابن عمر رضي الله
عنهما له طرق وزاد فيه ان خاتم الورق استمر في يده صلى الله
عليه وسلم ثم كان في يد ابي بكر ثم كان في يد عمر ثم في يد عثمان رضي
الله عنهم الى ان سقط من يد عثمان رضي الله عنه في بئر اريس
والتمس فلم يوجد الى [illegible] من رواية ابن وهب وغيره عن
يونس عن الزهري عن انس رضي الله عنه انه كان خاتم النبي
صلى الله عليه وسلم من ورق وفصه حبشي وفي رواية قتادة وغيره
[illegible] انس [illegible] فلا [illegible] في
معه وكان الشيخان رحمهما الله انما اخرجا الاحاديث الاول من
هذه الاحاديث ليستدلا بها على [illegible] الى اليوم وقد [illegible] الله
[illegible] الشيخ [illegible] ان يعلم رحمهما الله ما ورد من حديث [illegible]
المتقدم على [illegible] ان النبي صلى الله عليه وسلم حرم خاتم الذهب
[illegible] فنبذ الناس [illegible] الى اليوم
ليعلم [illegible] خاتم الذهب [illegible] فطرح الناس
خواتيمهم من الذهب يكون [illegible] فطرح الناس خواتيمهم من
الذهب يكون [illegible] فطرح الناس خواتيمهم اي خواتيم الذهب
[illegible] الاعم [illegible] للحديث [illegible]
في [illegible] جميع التخليط والله الموفق [illegible] ما رواه
ابو داود في باب النهي عن [illegible] من كتاب [illegible] من حديث

[illegible]

18.

صالح بن يحيى بن المقدام عن ابيه عن جده عن خالد بن الوليد رضي
الله عنه قال غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر فأتت
اليهود فشكوا ان الناس قد اسرعوا الى حظائرهم فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم الا لا تحل اموال المعاهدين الا بحقها
وحرام عليكم حمر الاهلية وخيلها وبغالها وكل ذي ناب من السباع
وكل ذي مخلب من الطير رواه احمد

عن جده عن المقدام

قال [illegible] صالح بن [illegible] والحديث [illegible] النسائي وابن
ماجه والدارقطني وغيرهم من طرق عن [illegible] ولم يقل احد غير
خالد بن الوليد غزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] في رواية ابي
داود [illegible] الغريب
في كتاب [illegible] قال [illegible] احمد [illegible]
[illegible] عن خالد
بن الوليد رضي الله عنه قال [illegible] مع رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] اليهود ان اصحابه يسرعون [illegible] فقال [illegible]
[illegible] ولا تحل اموال المعاهدين [illegible]
[illegible] اليوم [illegible] الحديث [illegible]
والتضحية [illegible]
[illegible]
الله عنه [illegible] مع النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]

احمد بن حنبل والبخاري انه لم يشهدها صحابي منهم الحافظ زكي
الدين عبد العظيم في مختصر السنن والحافظ شرف الدين الدمياطي
كان اسلام خالد فيما قاله محمد بن سعد بن منيع شهرا ما
في اول يوم من صفر سنة ثمان هو وعمرو وعثمان كانت جمادى الاولى
سنة سبع قلت وقيل انها كانت في الحرم اول الشهر من عمرة السنة
وقال ابو محمد بن حزم اسلم خالد بعد الحديبية بلا خلاف وكانه
لم يطلع على خبر ذكره فقد قال ابن عبد البر في الاستيعاب قيل كان
اسلامه بين الحديبية وخيبر وقيل بل كان اسلامه بعد فتح النبي
صلى الله عليه وسلم بني قريظة وقيل كان في سنة ست وقيل بل
في اول سنة ثمان مع عمرو بن العاص وعثمان بن طلحة رضي الله عنهم
قلت هذا القول الاخير هو الصحيح المعتمد وما سواه فليس
بشيء لما سنذكره وقد ذكر بعضهم ايضا ان خالد بن الوليد كان
في خيل رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية وكانت في ذي القعدة
سنة ست قلت وهذا ضعيف او باطل فقد صح في البخاري من حديث
المسور بن مخرمة ومروان في قصة الحديبية بطولها قال خرج
النبي صلى الله عليه وسلم زمن الحديبية حتى اذا كانوا ببعض الطريق
قال النبي صلى الله عليه وسلم ان خالد بن الوليد بالغميم في خيل لقريش
طليعة فخذوا ذات اليمين فوالله ما شعر بهم خالد حتى اذا هم
بقترة الجيش فانطلق يركض نذيرا لقريش فهذا نص صحيح ان النبي

صلى الله

صلى الله عليه وسلم ان خالد بن الوليد يعني يومئذ مشركا وكان
على خيل النبي صلى الله عليه وسلم وخالد على خيل قريش فبطل بهذا ان
يكون اسلامه قبل الحديبية وقال بعضهم يحتمل انه رجع
والصحيح في اخبار قريش ان اخاه الوليد بن الوليد العيص
الذي خرج مع النبي صلى الله عليه وسلم في عمرة القضا وكتب الى اخيه خالد
فكان فيما كتب من جهة فانه سألني عنك رسول الله صلى الله عليه وسلم
واصحابه لمعرفة كراهة الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الوليد عنه وقال لو اتانا لاكرمناه وما مثله سقط على الاسلام
لعقله فكتب بذلك الوليد الى اخيه خالد فوقع الاسلام
في قلب خالد وكان ذلك سبب هجرته رضي الله عنه فهذا يقتضي
ان اسلامه كان بعد عمرة القضا وكانت بعد خيبر قطعا وقال
محمد بن اسحق في سيرته رواية زياد البكائي عنه حدثني يزيد بن
ابي حبيب عن راشد مولى حبيب بن ابي اوس الثقفي عن حبيب
بن ابي اوس حدثني عمرو بن العاص من فيه وذكر قصة
ذهابه الى النجاشي وما جرى له معه ومبايعته اياه على الاسلام
الى ان قال ثم خرجت عامدا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لاسلم
فلقيت خالد بن الوليد وذلك قبيل الفتح وهو مقبل من مكة فقلت
اين يا ابا سليمان قال والله لقد استقام المنسم وان الرجل لنبي
اذهب والله فاسلم فحتى متى قال فقلت والله ما جئت الا لاسلم

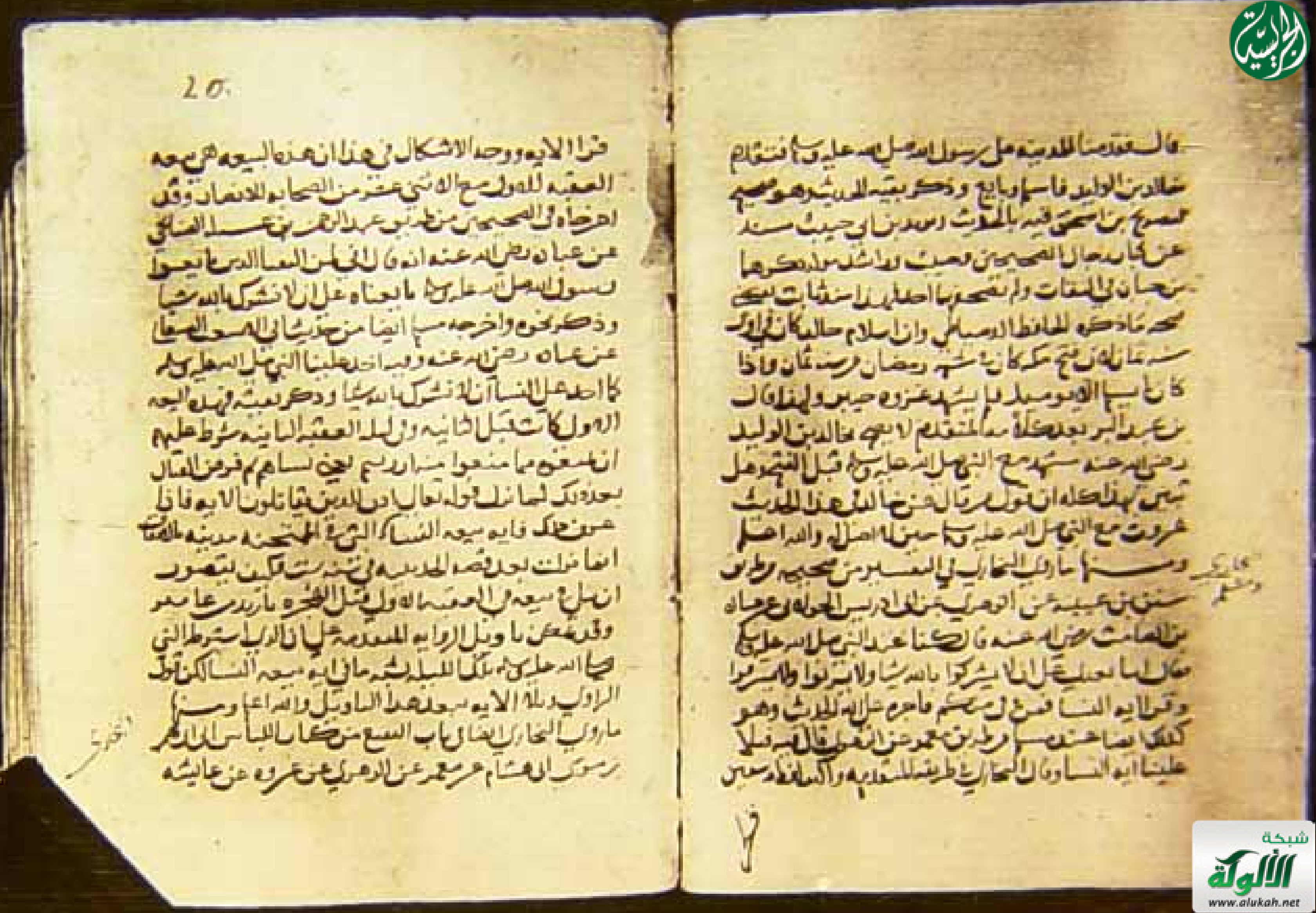

رضي الله عنها قالت هاجر ناس من المسلمين الى الحبشة وتجهز
ابو بكر رضي الله عنه مهاجرا فقال ابو بكر رضي الله عنه اوترجو
بابي انت وامي قال نعم فحبس ابو بكر رضي الله عنه نفسه على النبي
صلى الله عليه وسلم في الصحبة وعلف راحلتين كانتا عنده ورق
السمر اربعة اشهر الحديث فقوله في هذه الرواية الى الحبشة
وهم من بعض الرواة او شك منه وصوابه الى المدينة كما في سائر
الروايات في غير هذا الموضع في الصحيحين وغيرهما والله اعلم
ومنها ما ذكر البخاري في كتاب الزكاة عقيب حديث ابن عمر
فيما سقت السماء والعيون او كان عثريا العشر الحديث قال هذا
تفسير الاول لانه لم يوقت في الاول يعني حديث ابن عمر وفيما
سقت السماء العشر وبين في هذا ووقت والزيادة مقبولة
والمفسر يقضي على المبهم اذا رواه اهل الثبت كما روى الفضل بن
عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يصل في الكعبة وقال بلال قد
صلى فاخذ بقول بلال وترك قول الفضل ولكن المشهور
في الروايات ان الذي نفى كون النبي صلى الله عليه وسلم صلى داخلا
اسامة بن زيد رضي الله عنهما وعنه رواه عبد الله بن عباس
ذلك واما رواية الفضل فرواها احمد بن حنبل حدثنا الطيالسي
قال ابو داود حدثنا حماد بن سلمة عن عمرو بن دينار عن
ابن عباس عن اخيه الفضل ان النبي صلى الله عليه وسلم لما دخل البيت كان

البخاري

يسبح ويكبر ويدعو ولم يركع وموسى بن داود وهذا هو
وصرح سوى انه خرج له مسلم وهو ثقة وقد قال فيه ابو حاتم الرازي
في حديثه اضطراب وروى هشيم عن ابن عون عن نافع عن ابن عمر
رضي الله عنهما قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم البيت ومعه
الفضل بن عباس واسامة بن زيد وعثمان بن طلحة وبلال
فذكر الحديث وخالفه خالد بن الحارث فرواه عن ابن عون ولم
يذكر الفضل بن عباس اخرجه مسلم ولم يات ان الفضل كان
معهم سوى عبد الله في رواية هشيم وقد قيل فيها انها شاذة
لكن في كلام البخاري المتقدم ما يقتضي تصحيح رواية موسى
بن داود وقوله المتقدم وان الفضل كان معهم والله اعلم ومنها
ما روى مالك في اواخر الموطا عن سالم ابي النضر عن عبيد الله
بن عبد الله بن عتبة انه دخل على ابي طلحة الانصاري رضي الله
عنه يعوده قال فوجد عنده سهل بن حنيف رضي الله عنه
قال فدعا ابو طلحة انسانا ينزع نمطا من تحته فقال له سهل
بن حنيف لم تنزعه فقال لان فيه تصاوير وقد قال فيها رسول
الله صلى الله عليه وسلم ما قد علمت فقال سهل الم يقل رسول
الله صلى الله عليه وسلم الا ما كان رقما في ثوب فقال بلى ولكنه اطيب
لنفسي قال الامام ابو عمر بن عبد البر رحمه الله كذا
هذا الحديث منقطع لان عبيد الله بن عبد الله لم يدرك سهل بن

الموطا

حنيف ولا ابا طلحه والتحقيق ان ليس له عن احد منهما سماع ولا ادرا
ركهما لانه قال اصحاب النكات ان سهل بن حنيف مات بلا خلاف
سنة ثمان وثلثين وصلى عليه علي رضي الله عنه وكبر عليه ستا وقيل كان
يفعل بالبدريين وذكر الاختلاف في وفاة ابي طلحة وان المعتمد
قال انه مات سنة اربع وثلثين ثم قال والصحيح ان هذا الحديث
لعبيد الله بين ابي طلحة او سهل بن حنيف فيه ابن عباس
رضي الله عنهما كذا رواه الزهري من رواية ابن ابي ذيب وغيره
ثم روى من طرق ابن ابي ذيب عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله
عن ابن عباس عن ابي طلحة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا صورة ثم قال ابن عبد
البر كان عند مالك هذا الحديث عن ابي النضر قلت [illegible]
وحديث مالك عن ابي النضر قصة فيها ان هذا الحديث المرفوع
فلا يعترض به عليه وحده لكن والحق انما هو عدم لقيا عبيد
الله بن عبد الله الصحابيين لما ذكر ان سهل بن حنيف ما
لم ادركه عبيد الله [illegible] رضي الله عنه واسناده وقد
حكموا على رواية [illegible] بالارسال ولكن رواية مالك وقع
فيه وهم في تسمية سهل بن حنيف انما [illegible] العراقي شيخ
الامام مالك وهو الظاهر ان [illegible] هذا الفضل بن
[illegible]

سالم ابي النضر عن عبيد الله بن عبد الله قال دخلت انا وعثمان
بن حنيف نعوده على ابي طلحة في شكواه فوجدنا عليه وتحته
بسط فيها صور فقال انزعوه من تحتي فقال له عثمان
اوما سمعت يا ابا طلحة رسول الله صلى الله عليه وسلم حين نهى عن
الصور يقول الا رقما في ثوب او ثوبا فيه رقم قال بلى ولكنه
اطيب لنفسي انما نزعه من تحتي وسياتي الجواب ان
شا الله تعالى وان كان الامام مالك احفظ من ابن اسحق واتقن
ولكن الغلط قل ان يسلم منه احد [illegible] ان سالما
ابا النضر ثقة متفق عليه وعبيد الله بن عبد الله احد الفقهاء السبعة
متفق على جلالته والاحتجاج به وقد صح حضوره عند ابي
ولا يحتمل هنا ان يكون ذلك مع سهل بن حنيف فيتعين ان
معه كما قال ابن اسحق وانه عثمان بن حنيف وقد صرح ابن عبد
البر في الاستيعاب ان عثمان بن حنيف بقي الى زمن معويه
رضي الله عنهما وحينئذ فيصح اشتراكه مع عبيد الله واما
ابو طلحة رضي الله عنه فالقول بانه مات سنة اربع وثلثين [illegible]
[illegible] لا يعتد به لما روى ابو زرعة الدمشقي الحافظ من طريق
نعيم الفضل بن دكين عن حماد بن سلمة عن ثابت عن انس رضي
الله عنه ان ابا طلحة رضي الله عنه سرد الصوم بعد النبي صلى الله عليه
وسلم اربعين سنة وهذا اسناد صحيح وهو صحيح قول المدائني

لعله [illegible]
اردوا ان

وعنده ان ابا طلحة ابن اصحاب وحسين عن حنيف فقد ادركه
حسبما له وزال توهم الانقطاع في حديث مالك وليس فيه
سوى الغلط في اسم عثمان بن حنيف ولم ينبه على هذا الموضع
احد والله اعلم فرغ من تعليقه العبد الفقير الى
الله تعالى المعترف بالذنب الراجي رحمة ربه وغفرانه
عيسى بن ابراهيم بن احمد اللخمي
عفا الله عنه وغفر له وذلك
من نسخة المصنف بخطه ونسخ لي
مستهل ربيع الاول سنة ستة عشر
وسبعمائة بالمسجد الاقصى الشريف
بالمدرسة التنكزية رحم الله واقفها
والحمد لله وحده وصلى الله على سيدنا محمد
وآله

وليس فيه سوى الغلط في اسم عثمان بن حنيف
لهذا الكتاب فرغ منه محمد بن احمد بن الصميدي
في سابع شهر جمادى الاولى سنة ... وستين وسبعمائة

[illegible] محمد بن احمد بن الصميدي [illegible] القرشي نسبا الشافعي
مذهبا الدمشقي مولدا [illegible] المصري [illegible]

النقد الصحيح لما اعترض عليه من احاديث المصابيح
للشيخ صلاح الدين العلائي الشافعي

النقد الصحيح لما اعترض عليه
من احاديث المصابيح

تصنيف الشيخ الامام العالم العلامة
خليل بن كيكلدي العلائي الشافعي
عفا الله عنه وغفر له انه
على ما يشاء قدير وبالاجابة جدير

[illegible]

عبد الله القرشي

مجموع فيه ست كتب وجميعها للشيخ صلاح الدين العلائي
الاول كتاب النقد الصحيح لما اعترض عليه من احاديث المصابيح
الثاني كتاب التنبيهات المجملة على المواضع المشكلة ⊙ ⊙
الثالث توفية الكيل لمن حرم لحوم الخيل ⊙ ⊙
الرابع منيف الرتبة لمن ثبت له شرف الصحبة ⊙
الخامس كتاب في اشتراط القبول في الحكم على المعين
السادس كتاب في بيع الفضولي ⊙ ⊙ ⊙ ⊙